

ق — رار

بتعديل تشكيل لجنة حصر وتقدير أراضى الحكومة

الحاكم الإدارى العام

بعد الإطلاع على القانون رقم ٢٥٥ لسنة ١٩٥٥ بإصدار القانون الأساسى لقطاع غزة .

وعلى القرار الخاص بتشكيل لجنة لحصر وتقدير قيمة أراضى الحكومة برفع الصادر فى ١٢/٤/١٩٦٠ ، وبناء على ما عرضه علينا مدير الشؤون القانونية .

ق — رر

مادة أولى : يعين السيد على مصطفى الدقىرى عضواً فى اللجنة بدلا من السيد جمال العسقلانى المفتش، بإدارة التفتيش العام .مادة ثانية : يستبدل بنص البند ( أولا ) من المادة الثانية من القرار الصادر فى ١٢/٤/١٩٦٠ النص الآتى :

أولا : حصر الأراضى الخاصة المملوكة للحكومة الواقعة ضمن منطقة التسوية برفع وغيرها من مناطق القطاع وتحديد مساحة كل قسيمة منها من واقع القيود والسجلات الرسمية ومعاينتها وتقدير قيمتها بحسب حالتها الراهنة .

مادة ثالثة : يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره .

صدر فى غزة بتاريخ ٦/٧/١٩٦٠

فريق ( أ.ح )

أحمد سالم

الحاكم الإدارى العام لقطاع غزة